

# الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

(العدد ٦٠) يوم الاثنين ٢١ محرم سنة ١٣٤٧ - ٩ يوليه سنة ١٩٢٨ (السنة التاسعة والتسعون)

قوانين - مراسيم - قرارات، الخ

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٨

بتنظيم الدور الثاني لامتحانات النقل والامتحانات النهائية والعامية ببعض المدارس

نحن قواد الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يعقد في كل عام دور ثان لامتحانات الانتقال والامتحانات النهائية لتلاميذ المدارس الميئة في المادة الثانية . ويعقد هذا الدور لامتحانات العامة أيضا .

ويحدد وزير المعارف في كل عام المواعيد والأماكن التي تجرى فيها هذه الامتحانات .

مادة ٢ - المدارس التي تسرى عليها أحكام هذا القانون هي الآتي بيانها :

التجارة العليا ، الزراعة العليا ، المعلمين العليا ، دار العلوم ، المعلمين الثانوية ، المعلمين الأولية ، المعلمات الثانوية ، كلية قصر الدوبارة ، الأولية الراقية للبنات ، الزراعة المتوسطة ، التجارة المتوسطة ، الفنون والصنائع ، الفنون والزخارف ( القسم الثالث ) ، الفنون الجميلة ، الأقسام الثانوية بالورش الصنافية .

مادة ٣ - لا يسمح بدخول الدور الثاني لهذه الامتحانات الا لآتي بيانهم :

(أولا) الطلاب الذين لم يستطعوا حضور الدور الأول أو اكمله لأسباب قهريه .

(ثانيا) الطلاب الذين رسبوا في امتحان الدور الأول في مادة أو أكثر من مواد الامتحان بشرط أن يكونوا حاصلين على النهاية الصغرى لمجموع مواد الامتحان أو على درجات تساوي مجموع النهايات الصغرى للمواد اذا لم يكن لمجموع المواد نهاية صغرى مفرقة .

## ملخص

قانون بتنظيم الدور الثاني لامتحانات النقل والامتحانات النهائية والعامية ببعض المدارس .  
 مرسوم بتعيين مديرين .  
 قرار يقض بسبل انتخاب نواب العادة لمجلس طحا البلدى .  
 قرارات بتطبيق أحكام القانون رقم ١٩٢٦ بشأن الاحتياطات اللازمة لنفاذ انتشار حمى الملاريا على بندر نيا القصب ، وعلى ناسية اليهودية ، وعلى بندر المنيا .  
 قرار بتحديد تعيين عضو في مجلس أسبوط الحلير .

قراران بتدب قاضين للانتقال بمكة استئناف أسبوط الأهلية مؤقفا .  
 قرارات بتعيين أعضاء في المجالس الحسبية .  
 قرار بالاستيلاء على عقار بشارع الأمير فاروق بتدرا أسبوط (أسبوط) بسبب قاذشارع الأمير فاروق .  
 قرار بالاستيلاء على ٣ مآدين وتيراط و١١ أسبا بتزوية . لكنيتها بلنايات ترة أحمد باشا المنشأة سنة ١٩٢٦ باحقيق بارلحا البيت بمركبيا (في سر يفت) .

ملخص بهذا العدد :

- مضطحة الجلسة الثانية والخمسين لمجلس الشيوخ - يوم الثلاثاء ٨ محرم سنة ١٣٤٧ (٢٦ يوليه سنة ١٩٢٨) .
- ملحق رقم ٧٥ الى رقم ٧٩ الخاص بجللة مجلس الشيوخ المذكورة بهال .
- مضطحة الجلسة الثالثة والخمسين لمجلس النواب - يوم الأربعاء ٢٠ محرم سنة ١٣٤٧ (٢٠ يوليه سنة ١٩٢٨) .
- مضطحة الجلسة الرابعة والخمسين لمجلس النواب - يوم السبت ٥ محرم سنة ١٣٤٧ (٢٢ يوليه سنة ١٩٢٨) .
- مضطحة الجلسة الخامسة والخمسين لمجلس النواب - يوم الاثنين ٧ محرم سنة ١٣٤٧ (٢٥ يوليه سنة ١٩٢٨) .
- مضطحة الجلسة السادسة والخمسين لمجلس النواب - يوم الثلاثاء ٨ محرم سنة ١٣٤٧ (٢٦ يوليه سنة ١٩٢٨) .
- للنص عند التأسيس والنظام الداخلي لجمعية التعاونية الزراعية اسرة التورود والتسليف باحية نها (دقهلية) .

ملاحظة - المرجو من رغب من حضرات المشتركين أن تكون لديهم مجموعة كاملة من مناقيل جلسات البرلمان أن يحافظ على الملحق المرفق بهذا .

مرسوم بشعيرين مديريين

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - تعيين :

هارون سليم أبو يحيى بك محافظ السويس مديرا لجرجا ؛

ومحمد زكى صالح بك مديري سويف محافظا للسويس ؛

وعبد السلام الشافى بك وكيل مديرية المنوفية مديرا لبني سويف ؛

وابراهيم رشدى قحطى بك الوكيل بمديرية الغربية مديرا لأسوان .

مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ مرسومنا هذا ما

مدرى سراى عابدين في ١٦ محرم سنة ١٣٤٧ (٤ يولية سنة ١٩٢٨)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير الداخلية

محمد محمود

وزارة الداخلية

قرار يقضى بعمل انتخاب فوق العادة لمجلس طنطا البلدى

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون بتمرة ٢٠ الصادر في سنة ١٩٠٥ بإنشاء مجلس طنطا البلدى ؛

وبعد الاطلاع على قرار وزارة الداخلية الصادر في ٢٠ يونيو سنة ١٩٠٥ بشأن لائحة الانتخابات والأعمال المسالية في المجلس المذكور ؛

ونظرا لأنه بعد استقالة المسيو تيودور فيكار دو العضو في البلدية الذي كانت تنهى مدة عضويته في ١٨ أبريل سنة ١٩٣٠ يلزم انتخاب عضو يحل محله ؛

وحيث أنه لا يوجد في كنف المرشحين للعضوية في انتخابات ١٩ أبريل سنة ١٩٢٦ لسم مشروع ما يمكن أن يعين بدلا من العضو المستقيل حسب نص القانون المذكور ؛

قرر ما هو آت :

مادة ١ - يعمل انتخاب فوق العادة قبل نهاية شهر يولية سنة ١٩٢٨ لأجل تعيين عضو أوروبى في مجلس طنطا البلدى بدلا من المسيو فيكار دو المستقيل على أن يكون من غير اليونانيين لوجود اثنين منهم أعضاء بالمجلس .

رمواد الامتحان التي يشترط الحصول على النهاية الصفرى لمجموعها أو على مجموع نهاياتها الصفرى هي :

(١) مواد الامتحان التحريرى في المدارس الآتية :

التجارة العليا ، المعلمين العليا ، دار العلوم ، كلية قصر الدربارة ، السنوات الأربع الأولى بمدارس المعلمات الثانوية ؛

(ب) مواد الامتحان التحريرى والعمل في المدارس الآتية :

الأولية الراقية ، المعلمين والمعلمات الأولية ، المعلمين الثانوية ، التجارة المتوسطة ، الفنون الجميلة ، الأقسام الثانوية بالورش الصناعية ؛

(ج) مواد الامتحان التحريرى والعمل والشفوى في المدارس الآتية :

الزراعة العليا ، الزراعة المتوسطة ، السنة النهائية بمدارس المعلمات الثانوية ؛

(د) مواد الامتحان التحريرى والعمل وشغل السنة بمدارس الفنون

والصنائع والفنون والزخارف ( القسم الثالث ) ،

مادة ٤ - لا يسمح لطالب بدخول امتحان الدور الثانى الا اذا كان ناجحا في أشغال السنة في المدارس الآتية :

الزراعة العليا ، الزراعة المتوسطة ، الفنون والصنائع ، الفنون والزخارف ( القسم الثالث ) ، السنوات الأربع الأولى بمدارس المعلمات الثانوية .

مادة ٥ - يمنح الطلاب المسموح لهم بالدور الثانى في جميع المواد فالذين تحلفوا عن حضور الدور الأول أو إكمالهم وكذلك الذين رسبوا في الامتحان التحريرى في مادة أو أكثر يعاد امتحانهم في جميع الاختبارات التحريرية والشفوية والعملية .

أما الذين لم يرسبوا الا في الامتحان الشفوى أو العمل في مادة أو أكثر فلا يعاد امتحانهم الا في جميع مواد نوع الامتحان الذى رسبوا فيه .

مادة ٦ - يعتبر الامتحان الشفوى أو العمل جزءا من الامتحان التحريرى اذا كانت الدرجة المقررة للاثنين أو الثلاثة معا غير متجزئة .

مادة ٧ - شروط النجاح في الدور الثانى هي الشروط المقررة للنجاح في الدور الأول .

ويعمل للناجحين في الدورين الأول والثانى ترتيب واحد .

مادة ٨ - على وزير المعارف تنفيذ هذا القانون الذى يعمل به ابتداء من يوم نشره في الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدرى سراى عابدين في ١٥ محرم سنة ١٣٤٧ (٣ يولية سنة ١٩٢٨)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

وزير المعارف العمومية

أحمد لطفى السيد